بطاقة تصويت المساهم الحاضر المساهم الحاضر في اجتماع الجمعية العامة غير العادية لشركة أوراسكوم للاستثمار القابضة (ش.م.م) المنعقدة يوم الإثنين الموافق 19 أكتوبر 2020 عن طريق الفيديو كونفرانس

وذلك باستخدام وسائل الاتصال الحديثة المسموعة والمرئية من خلال تطبيق Zoom عبر الرابط المخصص لذلك (https://zoom.us/j/94578000350)

أولاً: بيانات المساهم:

التوقيع	الحضور		عدد الأسهم		اسم المساهم	
	بالإنابة	بالأصالة			التنع المقتاهم	۴

ثانياً: التصويت:

ملاحظات	صويت	، التصويت		القرار
ملاحظات	غير موافق	موافق	نص القرار	رقُمُ
			الموافقة على تقسيم الشركة وفقا لأسلوب التقسيم الأفقي إلى شركة أوراسكوم للاستثمار القابضة ش.م.م ("الشركة القاسمة") وشركة جديدة باسم شركة أوراسكوم المالية القابضة ش.م.م. ("الشركة المنقسمة") واتخاذ القوائم المالية عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 أساسا للانقسام بالقيمة الدفترية للسهم.	1
			الموافقة على اعتماد أسباب التقسيم.	2
			النظر في الموافقة على تقرير التقييم الصادر من قطاع الأداء الاقتصادي بالهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة بصافي حقوق الملكية للشركة القاسمة والمنقسمة.	3
			تقسيم الأصول والالتزامات وحقوق الملكية بين الشركة القاسمة والشركة المنقسمة والشركة التفصيلي والشركة المنقسمة وفقاً لأحكام وشروط مشروع التقسيم التقييم وتقرير رأى مراقب الحسابات عليه وذلك في ضوء تقرير التقييم الصادر من قطاع الأداء الاقتصادي بالهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة بصافي حقوق الملكية للشركة القاسمة والمنقسمة.	4
			النظر في الموافقة على عقد التقسيم على أساس القيمة الدفترية لشركة أوراسكوم للاستثمار القابضة وفقاً للقوائم المالية في 2019/12/31 وكذلك على عقد تعديل المادتين 6 و7 من النظام الأساسي لها بما يفيد تخفيض رأس المال المرخص به وراس المال المصدر وعلى عقد التأسيس والنظام الأساسي لشركة أوراسكوم المالية القابضة ش.م.م.	5
			الموافقة على استمرار قيد أسهم الشركة القاسمة بعد تخفيض راس مالها المصدر وقيد أسهم الشركة المنقسمة في البورصة المصرية فور التقسيم وتفويض رئيس مجلس الإدارة في تقديم طلب تخفيض راس مال الشركة القاسمة وتقديم طلب قيد الشركة المنقسمة بالبورصة المصرية.	6
			الموافقة على القيام بالإجراءات اللازمة لبرنامج شهادات الإيداع الدولية الشركة القاسمة وإنشاء برنامج شهادات الايداع الدولية للشركة	7

ملاحظات	التصويت		نص القرار	
مرحفات	غير موافق	موافق		رقم
			المنقسمة عقب تاسيسها وتفويض رئيس مجلس الإدارة او من يفوضه في انهاء هذه الإجراءات مع كافة الجهات داخليا وخارجيا وفقا للقوانين والقواعد المنظمة لشهادات الإيداع الدولية.	
			الموافقة على إعادة هيكلة الشركات التابعة والشقيقة لكلا من الشركة القاسمة والشركة القاسمة والشركة القاسمة والشركة المنقسمة والترخيص لنقل الملكية من الشركة القاسمة إلى الشركة المنقسمة والترخيص له بالتوقيع على أوامر أو/وعقود البيع والشراء.	8
			النظر في اعتماد كلاً من (أ) القوائم المالية الافتراضية للشركة القاسمة والشركة المنقسمة عن السنة المالية المنتهية في 2018/12/31 و و312/12/31 (ب) التقرير برأي مراقب الحسابات: (ج) مذكرة برأي المستشار القانوني للشركة بمدى اتفاق التقسيم مع القواعد القانونية المعمول بها، ومدى التزام الشركة باتباع كافة الإجراءات القانونية الواجبة.	9
			تفويض مجلس إدارة الشركة في إدخال اية تعديلات قد تطلبها الجهات الإدارية المختصة على عقد تعديل مواد النظام الأساسي للشركة القاسمة و/أو عقد التأسيس والنظام الأساسي للشركة المنقسمة وكذلك على مشروع التقسيم التفصيلي و/ او عقد التقسيم ، وكذلك تفويض رئيس مجلس الإدارة في إصدار كافة القرارات واتخاذ كافة الإجراءات اللازمة لإتمام الانقسام وكذلك تفويض مجلس الإدارة في إعتماد تقرير الإفصاح لكل شركة من الشركات الناتجة عن التقسيم وفقا للمادة 138 من اللائحة التنفيذية للقانون 159 لسنة 1981.	10

انطلاقا من دور شركة أوراسكوم للاستثمار القابضة (ش.م.م) تجاه مساهميها ونظراً للظروف الحالية التي تمر بها البلاد، والتزاما منا بالإجراءات الاحترازية التي اتخذتها الدولة نحو تعليق كافة الفعاليات التي تتضمن تجمعات كبيره من المواطنين لمواجهه فيروس (كورونا المستجد).

تتشرف شركه أوراسكوم للاستثمار القابضة ش.م.م بعرض مقترح للبنود التالية المزمع مناقشتها وإقرارها بالجمعية العامة غير العادية، شريطه إقراراها والتصويت عليها من قبل السادة المساهمين ووفقا لأحكام القانون والنظام الأساسي للشركة:

أولاً - يمكن للسادة المساهمين الإطلاع علي مستندات التقسيم المتعلقة بجدول الأعمال وذلك في ضوء ما سبق وقامت به الشركة بالإفصاح المنشور على شاشات البورصة المصرية والموقع الإلكتروني للشركة 1) القوائم المالية الافتراضية للشركة القاسمة والشركة المنقسمة عن السنة المالية المنتهية في 2018/12/31 و 2019/12/31؛ 2) التقرير برأي مراقب الحسابات؛ 3) مذكرة برأي المستشار القانوني للشركة بمدى اتفاق التقسيم التفصيلي ، اتفاق التقسيم مع القواعد القانونية المعمول بها، ومدى التزام الشركة باتباع كافة الإجراءات القانونية الواجبة؛ 4) مشروع التقسيم التفصيلي ، والمنقسمة والمنقسمة والمنقسمة والمنقسمة والمنقسمة والمنقسمة والمنقسمة والمناطق الحرة بصافى حقوق الملكية للشركة القاسمة والمنقسمة والمناطق الحرة بصافى حقوق الملكية للشركة القاسمة والمنقسمة والمناطق الحرة بصافى حقوق الملكية للشركة القاسمة والمنقسمة والمناطق الحرة بصافى حقوق الملكية الشركة القاسمة والمنقسمة والمناطق الحرة بصافى حقوق الملكية الشركة القاسمة والمنقسمة والمناطق الحرة بصافى حقوق الملكية القاسمة والمناطق الحرة بصافى حقوق الملكية الماسمة والمناطق المراحدة به عليم المناطق الحرة بصافى حقوق الملكية القاسمة والمناطق المناطق المراحدة بصافى حقوق الملكية المناطق المراحدة بشرور التقييم المراحدة بصافى حقوق الملكية القاسمة والمناطق المراحدة بصافى حقوق الملكية المراحدة بصافى حقوق الملكية المراحدة بصافى حقوق الملكونة المراحدة بصافى حقوق المراحدة برأي مراحدة بصافى حقوق الملكونة المراحدة برأي التقرير التقريم التقريم التقريم التقريم المراحدة برأي التقريم القريم التقريم ا

ثانياً - القرارات المقترحة التي سيتم التصويت عليها:

البند الأول: الخاص بالموافقة على تقسيم الشركة وفقا لأسلوب التقسيم الأفقي الى شركة أور اسكوم للاستثمار القابضة ش.م.م. (الشركة القاسمة) وشركة جديدة باسم شركة أور اسكوم المالية المالية المنتهية في وشركة جديدة باسم شركة أور اسكوم المالية المالية المنتهية في 2019/12/31 أساس الانقسام بالقيمة الدفترية للسهم.

مشروع القرار المقترح

الموافقة على تقسيم الشركة وفقا لأسلوب التقسيم الأفقي بالقيمة الدفترية للسهم واتخاذ القوائم المالية عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31 أساسا لتاريخ الانقسام بحيث تظل شركة أوراسكوم للاستثمار القابضة ش.م.م. (الشركة القاسمة) قائمة و يخفض رأسمالها المصدر عن طريق تخفيض القيمة الإسمية لأسهمها، وعلى أن تتخصص الشركة القاسمة في القيام بالأنشطة الاستثمارية المتنوعة، وتظل محتفظة بترخيصها كشركة غرضها "الاشتراك في تأسيس كافة الشركات المساهمة أو التوصية بالأسهم التي تصدر أوراقاً مالية أو في زيادة رؤوس أموالها"،

بينما ينتج عن التقسيم تأسيس شركة جديدة باسم شركة أوراسكوم المالية القابضة ش.م.م. (الشركة المنقسمة) في شكل شركة مساهمة مصرية خاضعة لأحكام قانون سوق رأس المال رقم 95 لسنة 1992 ولائحته التنفيذية ويتمثل غرضها في" الاشتراك في تأسيس الشركات التي تصدر أوراقا مالية أو في زيادة رؤوس أموالها والتي تعمل في مجالات الأنشطة المالية غير مصرفية" وعلى أن تكون الشركات الناتجة عن التقسيم مملوكة لنفس مساهمي شركة أوراسكوم للاستثمار القابضة في تاريخ تنفيذ التقسيم وبذات نسب الملكية لكل مساهم قبل تنفيذ عملية التقسيم، وستظل نسب المساهمين الرئيسين بما فيها نسبة الأسهم الممثلة في شهادات إيداع دولية وكذلك نسبة الأسهم حرة التداول في الشركة القاسمة والشركة المنقسمة كما هي.

البند الثاني: الخاص باعتماد أسباب التقسيم

مشروع القرار المقترح

الموافقة على اعتماد أسباب التقسيم كالاتي: "الرافعة المالية التي تنفرد بها شركات الخدمات المالية، نظراً لطبيعة أعمالها، والتي قد تضلل المستثمرين والمحللين عند تقييمهم لشركة أوراسكوم للاستثمار القابضة كشركة استثمار قابضة، كما أن بعض المستثمرين قد يبدوا اهتماماً أكبر في قطاع الخدمات المالية والعكس صحيح، ولذلك الانقسام سيعطي للمستثمرين فرصة جيدة للاستثمار في القطاعات التي ير غبون بها أو الخروج من القطاعات الغير مرغوب بها، بالإضافة الى إمكانية توفير اختيارات عديدة للمستثمرين للاستثمار مما قد يجذب استثمارات أكثر من داخل وخارج مصر للشركة القاسمة والمنقسمة للنمو وللمشاركة في استثمارات جديدة في مجالها وزيادة تركيز الإدارة على أنشطة كل مجال للوصول الى أعلى مستويات الأداء. وتحسين المركز المالي للشركة القاسمة من خلال توزيع لأصول والتزامات الشركة بحسب مجال أنشطة الشركات التابعة لكل شركة.

البند الثالث: الخاص بالموافقة على تقرير التقييم الصادر من قطاع الأداء الاقتصادي بالهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة بصافي حقوق الملكية للشركة القاسمة والمنقسمة

مشروع القرار المقترح

الموافقة على تقرير التقييم الصادر من قطاع الأداء الاقتصادي بالهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة بصافي حقوق الملكية للشركة القاسمة والمنقسمة بناء على القوائم المالية في 2019/12/31 والصادر برقم 837 في 2020/9/2 والمنتهى الى ان صافي حقوق الملكية للشركة قبل التقسيم تبلغ 2.900.138.900 جنيه مصري تمثل حقوق ملكية الشركة القاسمة و2.009.824.600 جنيه مصري تمثل حقوق ملكية الشركة المنقسمة.

البند الرابع: الموافقة على تقسيم الأصول والالتزامات وحقوق الملكية بين الشركة القاسمة والشركة المنقسمة وفقاً لأحكام وشروط مشروع التقسيم التقصيلي وتقرير رأى مراقب الحسابات عليه وذلك في ضوء تقرير التقييم الصادر من قطاع الأداء الاقتصادي بالهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة بصافي حقوق الملكية للشركة القاسمة والمنقسمة.

مشروع القرار المقترح

الموافقة على تقسيم شركة أوراسكوم للاستثمار القابضة بكافة مقومتها المادية والمعنوية مع نقل كافة الأصول والالتزامات و حقوق الملكية بين الشركة القاسمة والشركة المنقسمة وفقاً لأحكام و شروط مشروع التقسيم التفصيلي بالقيمة الدفترية دون إعادة تقييم وتقرير رأى مراقب الحسابات عليه بحيث تحل الشركة المنقسمة محل الشركة القاسمة في ما لها من أصول ومقومات مادية ومعنوية بما فيها أسهم الشركات التابعة وتحل محلها في ما عليها من التزامات وما لها من حقوق، وتفويض السيد/ رئيس مجلس الإدارة أو من يفوضه في اتخاذ كافة الإجراءات اللازمة للانتهاء من إجراءات التقسيم وابرام كافة العقود المرتبطة بعملية التقسيم ومنها العقود اللازمة لأعمال الشركة خلال الفترة الانتقالية واستمرار تنفذ ها خلال تلك المرحلة.

البند الخامس: الموافقة على عقد التقسيم على أساس القيمة الدفترية لشركة أوراسكوم للاستثمار القابضة وفقاً للقوائم المالية في2019/12/31 وكذلك على تعديل المادتين 6 و7 من النظام الأساسي لها بما يفيد تخفيض رأس المال المرخص به ورأس المال المصدر وعلى عقد التأسيس والنظام الأساسي لشركة أوراسكوم المالية القابضة – الشركة المنقسمة ش.م.م

مشروع القرار المقترح

- 1. الموافقة على إتمام التقسيم على أساس القيمة الدفترية لشركة اوراسكوم للاستثمار القابضة (ش.م.م) وذلك وفقاً للقوائم المالية في2015/1.800 (قبل التقسيم) والبالغة 2.900.138.900 جنيه مصري كأساس للتقسيم عبارة عن 890.251.800 جنيه مصري تمثل حقوق ملكية الشركة القاسمة و2.009.824.600 جنيه مصري تمثل حقوق ملكية الشركة المنقسمة، مع الأخذ في الاعتبار الصفقات الرئيسية التي تمت منذ ذلك الحين وحتى إتمام التقسيم.
 - 2. الموافقة على أن تكون القيمة الاسمية لسهم الشركة القاسمة 11 قرش، وأن تكون القيمة الاسمية لسهم الشركة المنقسمة 31 قرش.

3. الموافقة على تجنيب الفارق بين صافي حقوق الملكية للشركة القاسمة والمنقسمة ورأس المال المصدر لكل شركة لتكوين احتياطيات
بكلاً من الشركة القاسمة والشركة المنقسمة.

4. الموافقة على تعديل المادتين 6 و7 من النظام الأساسي للشركة القاسمة لتعكس تغيير رأسمال الشركة المرخص به ليصبح 2.885.129.841 جنيه مصري موزعاً على عدد5.245.690.620 سهم بقيمة إسمية 11 قرش للسهم وذلك بعد تخفيض رأس المال المصدر عن طريق تخفيض القيمة الإسمية لأسهم الشركة في مقابل إصدار أسهم جديدة للمساهمين في الشركة المنقسمة دون مقابل تمثل القيمة التي تم تخفيضها من رأسمال الشركة المصدر، وذلك على النحو التالي:

المادة (6) قبل التعديل

حدد رأسمال الشركة المرخص به بمبلغ 22,000,000,000 جنيه مصري (فقط اثنين وعشرون مليار جنيه مصري).

وحدد رأسمال الشركة المصدر بمبلغ 2.203.190.060،40 جنيه مصري (اثنين مليار، مانتان وثلاثة مليون ومانة وتسعون ألف وستون جنيه مصري وأربعون قرش)

موزعاً على 5.245.690.620 سهم (خمسة مليارات ومائتان وخمسة وأربعون مليون و ستمائة وتسعون ألف و ستمائة وعشرون سهم لا غير) قيمة كل سهم 0.42 (فقط اثنين وأربعون قرش) جنيه مصري.

المادة (6) بعد التعديل:

حدد رأسمال الشركة المرخص به بمبلغ 2.885.129.841 جنيه مصري (فقط اثنين مليار وثمانمائة وخمسه وثمانون مليون ومائة تسعه وعشرون الف وثمانمائة وواحد واربعون جنيه مصري). وحدد رأسمال الشركة المصدر بمبلغ 577.025.968.2 جنيه مصري (فقط خمسمائة وسبعه وسبعون مليون وخمسة وعشرون ألف وتسعمائة ثمانية وستون جنيه مصري وعشرون قرشا) موزعاً على 5.245.690.620 سهم (خمسة مليار ومائتان وخمسة وأربعون مليون و ستمائة وتسعون ألف وستمائة وعشرون سهم لا غير) قيمة كل سهم 2.11 جنيه مصري (فقط أحد عشر قرش).

المادة (7) قبل التعديل

يتكون رأس مال الشركة من 5.245.690.620 سهماً (خمسة مليارات ومانتان وخمسة وأربعون مليون و ستمائة وتسعون ألف و ستمائة وعشرون سهم لا غير) قيمة كل سهم 0.42 جنيه مصري (فقط اثنان و أربعون قرشاً) ، وقد تم الاكتتاب في كامل أسهم رأسمال الشركة المصدر على النحو التالي.

القيمة الاسمية بالجنيه	عدد الأسهم الاسمية	الصفة	م الاسم والجنسية
1695945546,96	4037965588 سهما	مساهم	The Bank of New York Mellon 1
			(زي بنك اوف نيويورك ميلون) -امريكي
2478 جم	5900 سهم	مساهم	2 انسي نجيب ساويرس- مصري
2478 جم	5900 سهم	مساهم	نجیب انسی نجیب ساویرس- مصری
507239557,44 جم	1207713232 سهما	مساهمون	4 مساهمون اخرون
	وفقا لكشف حساب شركة		
	مصر للمقاصة		

تم سداد كامل رأس مال الشركة المصدر وقدره 2.203.190.060,40 جنيه مصري (اثنين مليار، مائتان وثلاثة مليون ومائة وتسعون ألف وستون جنيه مصري وأربعون قرشاً) وذلك حسب كشوف حسابات المساهمين المقيدة بشركة مصر للمقاصة للإيداع والقيد المركزي في 2011/11/24.

المادة (7) بعد التعديل:

يتكون رأس مال الشركة من 5.245.690.620 سهم (خمسة مليارات ومائتان وخمسة وأربعون مليون و ستمائة وتسعون ألف و ستمائة وعشرون سهم لاغير) قيمة كل سهم رأسمال الشركة المصدر.

وقد دفع المكتتبون كامل القيمة الاسمية للأسهم وتم سداد كامل رأسمال الشركة المصدر وقدره مبلغ 577.025.968.2 جنيه مصري (فقط خمسمائة سبعه وسبعون مليون وخمسة وعشرون الف وتسعمائة ثمانية وستون جنيه مصري وعشرون قرشا)، وتم التأشير بمضمونه بالسجل التجاري، وذلك حسب كشوف حسابات المساهمين المقيدة بشركة مصر للمقاصة والتسوية والحفظ المركزي.

ورأسمال الشركة المصدر البالغ قدره بمبلغ 577.025.968.2 جنيه مصري (فقط خمسمائة وسبعه وسبعون مليون وخمسة وعشرون الف وتسعمائة ثمانية وستون جنيه مصري وعشرون قرشا) مسدد بالكامل بموجب تقرير التقييم الصادر من قطاع الأداء الاقتصادي برقم 837 في 2020/9/2 والمنتهي الى ان صافى حقوق الملكية للشركة قبل التقسيم تبلغ 2.900.138.900 جنيه مصري عبارة عن 890.251.800 جنيه مصري تمثل حقوق ملكية الشركة القاسمة و2.009.824.600 جنيه مصري تمثل حقوق ملكية الشركة المنقسمة.

5. الموافقة على عقد التأسيس والنظام الأساسي لشركة أوراسكوم المالية القابضة ش.م.م، برأس مال مرخص به قدره 8.130.820.461
جنيه مصري ورأس مال مصدر قدره 1.626.164.092.20 جنيه مصري موزعاً على عدد 5.245.690.620 سهم بقيمة إسمية 31 قرش للسهم وعلى الأخص المواد التالية :

مادة (2)

اسم هذه الشركة هو: أور إسكوم المالية القابضة ش.م.م.

مادة (3)

غرض هذه الشركة هو: الاشتراك في تأسيس الشركات التي تصدر أوراقا مالية او زيادة رؤوس أموالها.

مع مراعاة أحكام القوانين واللوائح والقرارات السارية وبشرط استصدار الترخيص اللازم لممارسة هذه الأنشطة. يجوز للشركة أن تكون لها مصلحة أو تشترك بأي وجه من الوجوه مع شركات الأموال التي تزاول أعمال شبيهه بأعمالها أو التي قد تعاونها على تحقيق غرضها في مصر أو في الخارج، كما يجوز لها أن تندمج في هذه الشركات أو تشتريها أو تلحقها بها وذلك طبقاً لأحكام القانون ولائحته التنفيذية.

مادة (5)

المدة المحددة لهذه الشركة هي 25 سنة تبدأ من تاريخ اكتسابها الشخصية الاعتبارية بمضي خمسة عشر يوماً من تاريخ قيدها بالسجل التجاري، ويجوز مد أجل الشركة بقرار يصدر من الجمعية العامة غير العادية وذلك قبل انتهاء المدتة المتفق عليها في العقد الابتدائي وبالنظام الأساسي.

مادة (6)

حدد رأسمال الشركة المرخص به بمبلغ 8.130.820.461 جنيه مصري (فقط ثمانية مليار ومائة وثلاثون مليون وثمانمائة وعشرون الف وأربعمائة وواحد وستون جنيه مصري).

حدد رأسمال الشركة المصدر بمبلغ 1.626.164.092.20 جنيه مصري (فقط مليار وستمائة وسته و عشرون مليون ومائة واربعه وستون ألف واثنين وتسعون جنيه مصري و عشرون قرشا).

موزعاً على 5.245.690.620 سهم (خمسة مليارات ومانتان وخمسة وأربعون مليون و ستمائة وتسعون ألف و ستمائة وعشرون سهم لاغير) قيمة كل سهم 0.31 جنيه مصري (فقط واحد وثلاثون قرش).

مادة (7)

يتكون رأس مال الشركة من 5.245.690.620 سهم (خمسة مليارات ومائتان وخمسة وأربعون مليون و ستمائة وتسعون ألف و ستمائة وعشرون سهم لا غير) قيمة كل سهم 0.31 جنيه مصري (فقط واحد وثلاثون قرش)، وقد تم الاكتتاب في كامل أسهم رأسمال الشركة المصدر على النحو التالى:

القيمة الاسمية بالجنيه	عدد الأسهم الاسمية	الصفة	م الاسم والجنسية
		مساهم	The Bank of New York Mellon 1
			(زي بنك اوف نيويورك ميلون) _
			<mark>امریکي</mark>
		مساهم	<mark>2 أنسي نجيب ساويرس- مصري</mark>
		مساهم	3 نجيب أنسي نجيب ساويرس- مصري
		<mark>مساهمون</mark>	<mark>4 مساهمون اخرون</mark>

وتبلغ نسبة مشاركة المصريين نسبة %.

ورأسمال الشركة المصدر البالغ قدره 1,626,164,092،20 جنيه مصري مسدد بالكامل بموجب تقرير التقييم الصادر من قطاع الأداء الاقتصادي برقم 837 في 2020/9/2 والمنتهي الى ا<mark>ن صافي حقوق الملكية للشركة قبل التقسيم تبلغ 2.900.138.900 جنيه مصري عبارة</mark> عن 890.251.800 جنيه مصري تمثل حقوق ملكية الشركة القاسمة و2.009.824.600 جنيه مصري تمثل حقوق ملكية الشركة المنقسمة

مادة (21)

يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة مؤلف من ثلاثة أعضاء على الأقل ومن خمسة عشر عضو على الأكثر تعينهم الجمعية العامة مع مراعاة أنه لا يجوز الجمع بين منصبى رئيس مجلس إدارة الشركة والعضو المنتدب حسب الأحوال ووظيفة المدير التنفيذي.

خمسة) أعضاء و هم:	، مجلس ادار ة من (عين المؤسسون أول	السالفة الذكر فقد	واستثناء من طريقة التعيين
, , ,				

الصفة	تاريخ الميلاد	الجنسية	الاسم	م
رئيس مجلس الإدارة		مصري	الأستاذ/ أنسي نجيب ساويرس	.1
العضو المنتدب		مصري	الأستاذ/ نيلز باخلر	.2
عضو مجلس إدارة		مصري	المهندس/ حسن مصطفى عبده	.3
عضوة مجلس إدارة - مستقلة		مصرية	السيدة/ رنا عبادي	.4
عضو مجلس إدارة - مستقل		مصري	الأستاذ/ عماد برسوم	.5

المادة (49):

مع مراعاة أحكام القانون 95 لسنة 1992 و لائحته التنفيذية وأحكام المواد من 103 إلي 106 من القانون رقم 159 لسنة 1981 يكون للشركة مراقب حسابات أو أكثر ممن تتوافر في شأنهم الشروط المنصوص عليها في قانون مزاولة مهنة المحاسبة والمراجعة ويكون مقيداً بسجل مراقبي الحسابات بالهيئة العامة للرقابة المالية تعينه الجمعية العامة وتقدر أتعابه واستثناء مما تقدم عين المؤسسين السيد الأستاذ حدالمنعم منتصر الشريك بمكتب حازم حسن وشركاه (KPMG) المقيد بسجل مراقبي الحسابات بالهيئة تحت رقم 18215 ومحله القرية الذكية ك 28 - الجيزة مراقباً أول لحسابات الشركة ويسأل المراقب عن صحة البيانات الواردة في تقريره بوصفه وكيلاً عن مجموع المساهمين ولكل مساهم أثناء عقد الجمعية العامة أن يناقش تقرير المراقب وان يستوضحه عما ورد به.

وإذا تعدد مراقبو الحسابات كانوا مسئولين بالتضامن ويكون لكل منهم حق الإطلاع على دفاتر الشركة وطلب البيانات والإيضاحات وتحقيق الموجودات والالتزامات ومع ذلك يجب أن يقدم جميع مراقبي الحسابات تقريراً موحداً وفي حالة الاختلاف فيما بينهم يوضح التقرير أوجه الخلاف ووجهة نظر كل منهم.

في حالة ما إذا تطلب القانون أو اللائحة أو النظام أن يصدر قرار من السلطة المختصة بالشركة بناء على تقرير مراقب الحسابات أو أن يحضر المراقب الجلسة التي اتخذ فيها القرار فإذا تم اتخاذ القرار دون مراعاة ذلك كان القرار مخالفاً للقانون ما لم تقره الجهة مصدرة القرار بعد تقديم التقرير من المراقب أو حضوره بحسب الأحوال.

ويجب على مراقب الحسابات أن يقوم بمراجعة حسابات الشركة أثناء السنة المالية طبقاً لمعابير المراجعة المصرية ويجب على مراقب الحسابات أن يخطر مجلس الإدارة بما يتضح له أثناء السنة المالية بما يأتي:

- أ. ما قام به من فحوص للمستندات وتحقيق لموجودات الشركة والتزاماتها أو اختبارات للنظام المحاسبي للشركة أو غيره.
- ب. بيان أوجه التعديل في قائمة المركز المالي أو قائمة الجرد التي يري المراقب الأخذ بها والأسباب التي تدعوه إلي اقتراح هذا التعديل.
 - ج. أوجه المخالفة أو عدم الصحة التي اكتشفها المراقب في نظم الشركة أو إدارتها.
- د. النتائج التي تترتب على الملاحظات أو التعديلات المبينة فيما سبق علي القوائم المالية عن السنة المالية موضوع المراقبة وحساباتها مع مقارنة ذلك بقوائم السنة التي تسبقها وحساباتها.

ويدعي مراقب الحسابات لحضور الجمعيات العامة للشركة في ذات المواعيد التي يدعي بها المساهمون وذلك بكتاب موصي عليه مصحوب بعلم الوصول.

ويدعي مراقب الحسابات لحضور جلسات مجلس الإدارة التي تنظر فيها حسابات الشركة أو أية جلسة أخري يقرر المجلس دعوته إلي حضور ها لاستطلاع رأيه فيما يدخل في اختصاصاته من أمور. وتتم دعوة مراقب الحسابات بذات الأوضاع والمواعيد التي يتم بها دعوة أعضاء مجلس الإدارة

البند السادس: إستمرار قيد أسهم الشركة القاسمة بعد تخفيض رأس مالها المصدر وقيد أسهم الشركة المنقسمة في البورصة المصرية فور التقسيم وتفويض رئيس مجلس الإدارة في تقديم طلب تخفيض رأس مال الشركة القاسمة وتقديم طلب قيد الشركة المنقسمة بالبورصة المصرية.

مشروع القرار المقترح

الموافقة على استمرار قيد أسهم الشركة القاسمة بعد تخفيض رأس مالها المصدر وقيد أسهم الشركة المنقسمة في البورصة المصرية فور التقسيم حيث أنه سيتم استيفاء كافة الشروط اللازمة لقيد واستمرار قيد أسهم الشركتين و بالتالي لن يلزم وضع إجراءات لتعويض المساهمين عن عدم القيد عن طريق إعادة شراء الأسهم، وكذلك تفويض رئيس مجلس الإدارة في تقديم طلب تخفيض رأس مال الشركة القاسمة وتقديم طلب قيد الشركة المنقسمة بالبورصة المصرية والتنسيق مع شركة مصر للمقاصة والايداع والحفظ المركزي.

<u>البند السابع:</u> القيام بالإجراءات اللازمة لبرنامج شهادات الإيداع الدولية للشركة القاسمة وإنشاء برنامج شهادات الإيداع الدولية للشركة المنقسمة عقب تأسيسها وتفويض رئيس مجلس الإدارة أو من يفوضه في إنهاء هذه الإجراءات مع كافة الجهات داخلياً وخارجياً وفقاً للقوانين والقواعد المنظمة لشهادات الإيداع الدولية.

مشروع القرار المقترح

الموافقة على القيام بالإجراءات الازمة لبرنامج شهادات الإيداع الدولية للشركة القاسمة وإنشاء برنامج شهادات الإيداع الدولية للشركة المنقسمة عقب تأسيسها، وتفويض رئيس مجلس الإدارة أو من يفوضه في إنهاء هذه الإجراءات مع كافة الجهات داخلياً وخارجياً وفقاً للقوانين والقواعد المنظمة لشهادات الإيداع الدولية وكذلك مع شركة مصر للمقاصة والإيداع والحفظ المركزي وكذلك اختيار بنك الإيداع وتوقيع أي مستندات أو عقو د بهذا الشأن.

<u>البند الثامن</u>: إعادة هيكلة الشركات التابعة والشقيقة لكلا من الشركة القاسمة والشركة المنقسمة وتفويض رئيس المجلس في إنهاء إجراءات نقل الملكية من الشركة القاسمة إلى الشركة المنقسمة والترخيص له بالتوقيع على أوامر و/أو عقود البيع والشراء.

مشروع القرار المقترح

الموافقة على إعادة هيكلة الشركات التابعة والشقيقة لكلا من الشركة القاسمة والشركة المنقسمة، بحيث تظل تبعية 9 شركات تعمل في مجالات استثمارية متنوعه تابعه للشركة القاسمة، وتحول تبعية شركة بلتون المالية القابضة وفى شركة ثروة كابيتال القابضة للاستثمارات المالية فضلاً عن الحساب الجاري المستحق لشركة أوراسكوم للاستثمار القابضة من شركة فيكتوار انفستمنت إلى الشركة المنقسمة وفقا للتفصيل الوارد بمشروع التقسيم التقصيلي وتقرير التقييم الصادر عن الأداء الاقتصادي بالهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة، وتفويض رئيس مجلس الإدارة أو من يفوضه في انهاء إجراءات نقل الملكية وعلى الاخص التقدم للهيئة العامة للرقابة المالية للحصول على عدم ممانعتها على نقل ملكية بعض الشركات التابعة من الشركة القاسمة الى الشركة المنقسمة في ضوء إعادة هيكلة ملكية الشركات التابعة بعد التقسيم ووفقا لمشروع التقسيم النفوضيلي المعروض اخذا في الاعتبار أن نسبة الأسهم المملوكة في كلا من شركة بتلون المالية القابضة وشركة ثروة كابيتال القابضة للاستثمارات المالية التي سوف تحول للشركة المنقسمة الجديدة مقيدة بالبورصة المصرية، والحصول على استثناء من السداد النقدي واخطار الهيئة بعدم الالتزام بتقديم عرض شراء.

البند التاسع: النظر في اعتماد القوائم المالية الافتراضية للشركة القاسمة والشركة المنقسمة عن السنة المالية المنتهية في 2018/12/31 و 2019/12/31 و 2019/12/31 و التقرير برأي مراقب الحسابات، وكذلك اعتماد مذكرة برأي المستشار القانوني للشركة بمدى اتفاق التقسيم مع القواعد القانونية المعمول بها، ومدى التزام الشركة باتباع كافة الإجراءات القانونية الواجبة.

مشروع القرار المقترح

الموافقة على اعتماد القوائم المالية الافتراضية للشركة القاسمة والشركة المنقسمة عن السنة المالية المنتهية في 2018/12/31 و2019/12/31 و2019/12/31 وتقارير مراقبي الحسابات عليها، واعتماد مذكرة برأي المستشار القانوني للشركة بمدى اتفاق التقسيم مع القواعد القانونية المعمل بها، ومدى التزام الشركة باتباع كافة الإجراءات القانونية الواجبة.

البند العاشر: تفويض مجلس إدارة الشركة في إدخال أي تعديلات قد تطلبها الجهات الإدارية المختصة على عقد تعديل مواد النظام الأساسي للشركة المنقسمة وكذلك على مشروع التقسيم ولا عقد التقسيم وكذلك تقويض للشركة القسيم وكذلك تقويض مجلس الإدارة في إعتماد تقرير رئيس مجلس الإدارة في إصدار كافة القرارات واتخاذ كافة الإجراءات اللازمة لإتمام الإنقسام، وكذلك تفويض مجلس الإدارة في إعتماد تقرير الإفصاح لكل شركة من الشركات الناتجة عن التقسيم وفقا للمادة 138 من اللائحة التنفيذية للقانون رقم 159 لسنة 1981.

مشروع القرار المقترح

تفويض مجلس إدارة الشركة في إدخال أي تعديلات قد تطلبها الجهات الإدارية المختصة على تعديل مواد النظام الأساسي للشركة القاسمة و/أو عقد التأسيس والنظام الأساسي للشركة المنقسمة وكذلك على مشروع التقسيم التفصيلي و/أو عقد التقسيم وكذلك تفويض رئيس مجلس الإدارة في إصدار كافة القرارات واتخاذ كافة الإجراءات اللازمة لإتمام الإنقسام، وكذلك تفويض مجلس الإدارة في إعتماد تقرير الإفصاح لكل شركة من الشركات الناتجة عن التقسيم وفقا للمادة 138 من اللائحة التنفيذية للقانون رقم 159 لسنة 1981.